

Journal of Social Sciences (COES&RJ-JSS)
ISSN (E): 2305-9249 ISSN (P): 2305-9494
Publisher: Centre of Excellence for Scientific & Research Journalism, COES&RJ LLC
Online Publication Date: 1st October 2017
Online Issue: Volume 6, Number 4, October 2017
DOI: 10.25255/jss.2017.6.4.816.826

The Theory of Development in Islamic Economy

Hazem Alwadi

Department of Business Economic
Faculty of Business Administration
Tafila Technical University, Jordan

Abstract:

Islamic economy depends on the theory economic development hypotheses through finding its supports which are: Implement Allah's legislation that ensure the happiness, and economic welfare, and which is the cause for long benevolent and live, hood, rains, knowledge. The implementation of Allah's legislation means: Every Muslim must be workable and effective, every Muslim must request the knowledge too, implement the economic function for Islamic nation, and to evaluate every productive project has effective issues for the whole Muslims, save the secure sense and safety for every Muslims, Islamic necessitate the implementation of economic independency away of economic. Versatilities, and Islamic allow us getting personal possessiveness, physical inventiveness for encourage increasing productivity, creativeness, and enhancement qualitative productivity, necessitate the preservation of physical and conceptual ambience depend on the Islamic base " no damage no damage", and the systematic of ethical values. Necessitate the gathering reserves for investment, implement the regimental Islamic markets though values, Islamic ethical principles.

Keywords:

Islam, Economic, Development.

Citation:

Alwadi, Hazem (2017); The theory of development in Islamic Economy; Journal of Social Sciences (COES&RJ-JSS), Vol.6,No.4,pp:816-826; DOI: 10.25255/jss.2017.6.4.816.826.

وتقديم الحوافز الدينية والمادية المحفزة للإنتاج وتطوره، بتشجيع الابتكارات، والاختراعات، ودعم التنظيم والإدارة الفنية .

وتوفير الأمن الداخلي والخارجي والاستقرار السياسي، والحمى العام وإنشاء جيش قوي عددا وعدة، وإنشاء جهاز أمن عام قادر على توفير الأمن الداخلي لكل أنحاء الدولة الإسلامية .

والمحافظة وعدم التعدي على القيم والأخلاق والعادات والتقاليد المتوافقة مع التعاليم الإسلامية .

وبذلك نكون ابتعدنا عن كل أسباب وسامات ومرتكزات التخلف الاقتصادي، ووصلنا للتنمية الاقتصادية الإسلامية .

أهمية البحث : تكمن أهمية البحث في إيجاد إطار نظري لنظرية التنمية الاقتصادية في الاقتصاد الإسلامي قابلة للتطبيق على أرض الواقع .

مشكلة البحث : كثرة الكتابات عن التنمية الاقتصادية من منظور إسلامي بشكل مفصل ومطول، وهذا يجعلنا بحاجة لصياغة مختصرة لنظرية متكاملة، وكذلك تركز اهتمام الكتاب على الجانب المادي فقط .

منهج البحث : اتبعت المنهج الاستقرائي، فقامت بدراسة النصوص الشرعية من القرآن الكريم والسنة النبوية الشريفة، ومن ثم صياغة النظرية .

هيكل البحث : تتكون النظرية من مبحثين :

المبحث الأول : الجانب الديني وفيه :

المطلب الأول : السعادة المتحققة من تطبيق شرع الله عز وجل . المطلب الثاني : الابتلاءات الحاصلة مع تطبيق شرع الله عز وجل . المطلب الثالث : العقوبات المستحقة من عدم تطبيق شرع الله عز وجل .

المبحث الثاني : الجانب المادي وفيه :

المطلب الأول : وجوب العمل المنتج على كل قادر عليه . المطلب الثاني : المنتج الإسلامي . المطلب الثالث : الوظيفة الاقتصادية للدولة الإسلامية . المطلب الرابع : تحقيق الاستقرار الاقتصادي . المطلب الخامس : تحقيق التراكم الرأسمالي . المطلب السادس : توفير التمويل . المطلب السابع : توفير الحوافز . المطلب الثامن : استمرارية النمو السكاني . المطلب التاسع : تحقيق الأمن والاستقرار . المطلب العاشر : توفير السوق . المطلب الحادي عشر : المحافظة على الإنسان . المطلب الثاني عشر : المحافظة على البيئة وحقوق العباد .

تتكون نظرية التنمية في الاقتصاد الإسلامي من جانبين : ديني ومادي :

وبذلك قسم البحث إلى مبحثين، الأول : الجانب الديني، والثاني : الجانب المادي .

المبحث الأول : الجانب الديني : يتكون من المطالب التالية :

الأول : السعادة المتحققة من تطبيق شرع الله عز وجل، والثاني : الابتلاءات الحاصلة مع تطبيق شرع الله عز وجل، والثالث : العقوبات المستحقة من عدم تطبيق شرع الله عز وجل .

المطلب الأول : السعادة المتحققة من تطبيق شرع الله عز وجل :

الحياة الطيبة بسبب ارتداع الناس عن التعدي على دماء بعضهم البعض، وأعراضهم، وأموالهم، وكامل حقوقهم المعنوية الأخرى، وحياء العز والكمال، والحياة الطيبة بالرزق الحلال، والتوفيق لحلاوة الطاعة، وعدم الخوف والحزن، والنجاة من كل ألوان العذاب، ونشر الأخوة بينهم، وتيسير أسباب الرزق، وتيسير خيرات (بركات) السماء والأرض والدنيا والآخرة، وزيادة النعم من الله عز وجل بطاعته، والزوجة والبنين الصالحين، وطيبات الرزق، والبشرى في الحياة الدنيا من الرؤيا الصالحة، وإجابة الدعاء، ومشاهدة الملائكة عند حضور الأجل، وكشف عذاب الخزي عنهم في الحياة الدنيا، والنجاة من عذاب الله عز وجل، والثناء والتربية الحسنة، واطمئنان واستئناس وسكون القلوب بذكر الله عز وجل باللسان كتلاوة القرآن الكريم والذكر والتسبيح، والتفكير والنظر في مخلوقات الله عز وجل وبدائع صنعه ومعجزاته، وتحبيب الإيمان وتزيينه في القلوب، وجعلهم خلفاء يتصرفون تصرف الملوك في ممالكهم، ويجعل دينهم ثابتا مقررًا، ويوسع لهم في البلاد، ويكون الملك لهم ولعقبته من بعدهم ما داموا على دينهم، ويجعل لهم مكان الخوف من الأعداء أمنًا، والتعلم من العلم الذي يحتاجونه، والزيادة في التوفيق والإعانة، وتسهيل سبل الخير، والرفع الدرجات العالية في الكرامة والعزة في الدنيا والمجالس، والانتصار على الأعداء، والعلو والغلبة عليهم،

وإلقاء الخوف في قلوب أعدائهم، واغتنام أراضيهم وأموالهم، والتثبيت في الحرب، وإرسال الجنود على أعدائهم كالريح والملائكة والمرضى والخوف، ومنحهم الصبر على هجر الأهل والأوطان، وموالاته الله عز وجل لهم⁽¹⁾.

المطلب الثاني: الابتلاءات الحاصلة مع تطبيق شرع الله عز وجل:

الخوف من ضرر الأعداء أو غيره، والجوع، والقحط، ونقص الأموال من الزكاة والصدقات والتبرعات والحقوق وغيرها، والموت من القتل في الجهاد والمرضى والحوادث والهدم والغرق وغيرها، وموت الأولاد، ونقص الثمرات من الآفات وقلة المطر، والصحة والسقم، والغنى والفقر، وجهاد الأعداء، والضرر، والصبر على امتثال أوامر الله عز وجل وتحمل مشقة ما كلف به⁽²⁾.

المطلب الثالث: العقوبات المستحقة من عدم تطبيق شرع الله عز وجل:

عدم تطبيق شرع الله عز وجل يؤدي لاستحقاق عقوبات إلهية مهما بلغ التقدم الاقتصادي المادي من النمو والقوة والرفق والمتانة، وأهم هذه العقوبات كما أوردتها النصوص الشرعية:

الغرق، وسفه التفكير والتصرف والتعلم، والرجز أي العذاب أو الطاعون أو الأمراض الأخرى، والرمي بالحجارة أو إحراقهم بنار من السماء، والخزي، والذل، والهوان، والحقارة، والمسكنة، والخوف، والفضيحة بالمسخ والخسف والقتل والأسر، وجعلهم مختلفي الأهواء مختلفي النحل متفرقي الآراء فرقا تقاتل بعضهم بعضا، ويأسر بعضهم بعضا، وينهب ويسلب بعضهم بعضا، وذهاب القوة والنصر أي ذهاب الدولة، ومحق المال بذهاب بركته في الدنيا، وحرب الله عز وجل، والاستدراج بفتح كل أبواب الخير عليهم، والعذاب من فوق كالبرد والصواعق والفوارع والشهب والمطر الشديد والريح الشديدة والتسونامي، أو من تحت الأرجل كالخسف والزلازل والبراكين، والأخذ فجأة، وجعل عاليها سافلها، وإسقاط عليهم بنيانهم، وبعث عليهم العذاب من جهة لا يحتسبون الإتيان منها عند الأمن والغفلة، وبعث عليهم عذابا لا ينفك عنهم ولا يفارقهم، والهلاك والتدمير بيانا أو قيلول، وسلب أوطانهم وتوريثها للآخرين، وهدم عليهم ديارهم، وتخريب البيوت وخلوها من المساكن، والمطر الذي لا خير فيه سواء بالكثرة أو بالقلّة فيخرج نباته نكدا فيسبب القحط والجذب والجوائح المتتالية، والجوع والخوف فيطهر عليهم الهزل والشحوب وسوء

¹ . أنظر : سورة الفاتحة آية 7، وسورة اليفرة آية 38، 49، 50، 57، 58، 62، 112، 137، 151، 157، 179، 202، 250، 251، 257، 262، 265، 269، 274، 277، 282، وسورة آل عمران آية 13، 26، 37، 55، 68، 101، 103، 123، 124، 125، 126، 139، 148، 154، 164، 174، وسورة النساء آية 54، 100، 113، وسورة المائدة آية 11، 16، 20، 23، 56، 66، 69، 115، وسورة الأنعام آية 34، 48، 82، 84، 91، 104، 127، 151، 153، وسورة الأعراف آية 32، 35، 64، 72، 83، 96، 118، 128، 137، 138، 141، 160، 161، 165، 201، 203، وسورة الأنفال آية 2، 7، 8، 9، 10، 11، 12، 24، 26، 29، 44، 60، 63، 65، 66، وسورة التوبة آية 25، 26، 40، 88، 103، وسورة يونس آية 57، 58، 64، 73، 98، 103، وسورة هود آية 3، 40، 52، 58، 66، 81، 94، 116، وسورة يوسف آية 22، 76، 110، وسورة الرعد آية 28، 41، وسورة إبراهيم آية 7، 9، 14، 15، 25، 27، 35، وسورة الحجر آية 59، وسورة النحل آية 30، 41، 97، وسورة الإسراء آية 3، 9، 39، 65، 82، وسورة الكهف آية 14، 65، 79، 80، 81، 82، 88، 95، 97، وسورة مريم آية 76، 96، وسورة طه آية 69، 77، 80، وسورة الأنبياء آية 44، 69، 71، 76، 77، 79، 88، 105، وسورة الحج آية 35، 38، 39، 40، 54، 60، وسورة المؤمنون آية 28، وسورة النور آية 55، وسورة الشعراء آية 59، 65، 119، 170، وسورة النمل آية 40، 53، 57، وسورة القصص آية 5، 6، 7، 10، 14، وسورة العنكبوت آية 15، 33، وسورة الروم آية 47، وسورة السجدة آية 24، وسورة الأحزاب آية 9، 27، 43، 46، 71، وسورة الصافات آية 74، 76، 77، 80، 195، 110، 111، 116، 117، 118، 121، 122، 131، 134، 148، 172، 173. وسورة الزمر آية 18، 22، 23، وسورة غافر آية 29، 45، 51، وسورة فصلت آية 18، 30، 31، 44، وسورة الشورى آية 20، وسورة الدخان آية 28، 30، وسورة الجاثية آية 16، وسورة الأحقاف آية 12، 13، وسورة محمد آية 2، 7، 11، 17، 35، وسورة الفتح آية 3، 4، 18، 19، 20، 21، 22، 24، 26، وسورة الحجرات آية 7، وسورة الذاريات آية 35، وسورة القمر آية 13، 34، 35، وسورة الحديد آية 27، وسورة المجادلة آية 11، 12، 22، وسورة الحشر آية 6، 9، وسورة الصف آية 8، 13، 14، وسورة الجمعة آية 2، 3، 4، وسورة المنافقون آية 8، وسورة الطلاق آية 2، 3، 4، وسورة الحاقة آية 11، وسورة نوح آية 11، 12، وسورة الجن آية 16، وسورة الأعلى آية 8، وسورة الليل آية 7، وسورة

² . أنظر : سورة البقرة آية 155، 214، 249، وسورة آل عمران آية 14، 140، 142، 152، 153، 154، 165، 166، 167، 186، وسورة المائدة آية 48، 94، وسورة الأنعام آية 42، 53، 165، وسورة الأعراف آية 155، 168، وسورة الأنفال آية 17، 28، وسورة التوبة آية 16، وسورة هود آية 7، وسورة النحل آية 92، وسورة طه آية 85، 90، وسورة الأنبياء آية 35، وسورة الحج آية 35، وسورة المؤمنون آية 30، وسورة العنكبوت آية 2، 3، وسورة الأحزاب آية 11، وسورة الصافات آية 106، وسورة محمد آية 4، 31، وسورة الملك آية 2، وسورة البروج آية 8.

الحال والفقر، وأمراض الدنيا ومصائبها وأوجاعها وأسقامها وبلاياها وذهاب الأموال والأولاد، وفساد الأعمال وبطلانها، وبعث عليهم الطوفان والجراد والقمل والضفادع والدم وغير ذلك مما يفسد نعيم الحياة الدنيا، ومسوخهم قرده وخنزير، وتشبيهم بالكلاب والأنعام لعدم إبصارهم للحق، والحسرة والغلبة والانتحار والضيق، وإهلاك وإفناء الثمار، واستبدال الأشجار المثمرة بالأشجار غير المثمرة، وحرق زرعهم وثمارهم بالريح الباردة الشديدة التي لا مطر فيها ولا بركة، وإرسال مطر من النار، وجعلهم مثلاً وعبرة للناس، وقساوة القلوب وأعطية تحول بين قلوبهم وبين وصول الفهم إليها، أو ثقلاً في آذانهم يمنع الاستماع بها، أو يزين الله أعمالهم السيئة ليروها حسنة فينتج عن ذلك عدم التفكير، والتكبر عن آيات وكلام الله عز وجل، والعيش الضنك والضيق، والطردهم من بلادهم التي كانوا منعمن بها، أو تفريقهم وتمزيقهم بالحروب، وإرسال الطير السود أفراجاً عليهم محملة بالحجارة ترميها عليهم لتهلك كل من أصابته، وإبطال المكائد التي نصبوها لإبطال وتدمير دين الله عز وجل، وإبطال نفقتهم لتدمير دين الله عز وجل وذهابها وعدم منفعتها، وقطيعة الأرحام، وتفريق الأزواج، والتأثير على القلوب بالسحر والحسد والشعوذة والعين وتقتيل الأولاد، وحب الدنيا والحرص عليها، واللغو فيها، والتهيه، وتحريم الطيبات عليهم، وبراءة الله عز وجل ورسوله منهم، وحبسهم الله عز وجل عن عمل الطاعات، واللعنة في الدنيا، ويشاركهم الشيطان بالمال والولد ويزين لهم خطاياهم ويعطيهم الأمل ويلازمهم ويمسهم ويتولاهم، والنفي وعدم اللبس، والبلاء بسبب المعاصي، ويصبحوا عند الله عز وجل كذابين⁽³⁾.

³ . أنظر : سورة الفاتحة آية 7، وسورة البقرة آية 7، 10، 12، 13، 15، 16، 18، 49، 50، 55، 56، 59، 61، 65، 66، 74، 85، 86، 88، 89، 90، 96، 102، 109، 114، 130، 137، 159، 170، 171، 194، 205، 206، 210، 212، 217، 243، 258، 275، 276، 279، 283، وسورة آل عمران آية 11، 12، 22، 26، 54، 56، 87، 111، 112، 117، 120، 127، 137، 141، 141، 151، 155، 156، 178، وسورة النساء آية 38، 46، 47، 52، 89، 91، 93، 115، 119، 142، 143، 153، 155، 160، وسورة المائدة آية 5، 12، 13، 14، 26، 30، 33، 38، 41، 44، 45، 47، 49، 53، 58، 60، 62، 64، 71، 73، 77، 78، 80، 91، 103، وسورة الأنعام آية 6، 10، 11، 25، 26، 39، 43، 44، 45، 47، 49، 70، 88، 104، 108، 110، 112، 113، 119، 121، 122، 123، 124، 125، 128، 129، 130، 131، 137، 138، 139، 140، 146، 148، وسورة الأعراف آية 4، 27، 58، 64، 71، 72، 78، 84، 86، 91، 92، 94، 95، 96، 100، 101، 116، 118، 119، 129، 130، 133، 134، 136، 137، 139، 146، 152، 162، 163، 164، 165، 166، 167، 171، 173، 176، 179، 182، 183، 202، وسورة الأنفال آية 7، 8، 12، 16، 18، 22، 25، 30، 36، 46، 48، 52، 53، 54، 71، وسورة التوبة آية 1، 2، 3، 5، 12، 14، 17، 23، 25، 26، 28، 29، 30، 36، 37، 39، 40، 42، 46، 53، 55، 64، 66، 69، 73، 74، 77، 79، 85، 87، 93، 95، 98، 101، 110، 118، 125، 126، 127، وسورة يونس آية 7، 11، 12، 13، 21، 39، 42، 43، 73، 81، 82، 83، 89، 94، 95، 99، 100، 102، 103، 116، وسورة يوسف آية 52، 109، 110، وسورة الرعد آية 6، 25، 26، 32، 33، 34، 42، وسورة إبراهيم آية 3، 5، 6، 9، 13، 27، 28، 45، 46، وسورة الحجر آية 3، 4، 12، 39، 60، 66، 73، 74، 75، 76، 77، 79، 83، وسورة النحل آية 22، 26، 34، 36، 63، 88، 100، 106، 107، 108، 112، 113، 118، وسورة الإسراء آية 5، 7، 16، 17، 18، 22، 27، 38، 45، 46، 58، 64، 72، 103، وسورة الكهف آية 7، 28، 42، 44، 55، 57، 59، 87، 104، وسورة مريم آية 74، 75، 83، 98، وسورة طه آية 16، 47، 48، 69، 79، 97، 124، 127، 128، 131، 134، وسورة الأنبياء آية 6، 9، 11، 15، 41، 45، 70، 77، 95، وسورة الحج آية 9، 11، 31، 44، 45، 46، 48، 53، وسورة المؤمنون آية 27، 33، 41، 44، 48، 55، 56، 76، وسورة النور آية 19، 23، 40، 63، وسورة الفرقان آية 18، 36، 37، 39، 40، 44، وسورة الشعراء آية 6، 22، 57، 58، 66، 67، 120، 121، 139، 158، 172، 173، 174، 179، 189، 190، 200، 208، وسورة النمل آية 4، 5، 14، 24، 34، 50، 51، 52، 58، 69، 80، وسورة القصص آية 4، 40، 42، 43، 58، 59، 61، 66، 76، 78، 81، وسورة العنكبوت آية 14، 31، 34، 35، 37، 38، 40، 53، وسورة الروم آية 9، 10، 41، 42، 47، 52، 53، 59، وسورة السجدة آية 21، 26، 26، 38، 40، 57، 61، وسورة سبأ آية 16، 19، 35، 45، وسورة فاطر آية 8، 10، 26، 43، 44، وسورة يس آية 9، 29، 31، وسورة الصافات آية 51، 73، 82، 98، 135، 136، 137، 138، 175، 177، 179، وسورة ص آية 3، 11، 14، 78، 82، وسورة الزمر آية 8، 22، 25، 26، 40، 51، وسورة غافر آية 5، 21، 22، 25، 30، 31، 34، 35، 37، 45، 63، 75، 82، 83، 84، 85، وسورة فصلت آية 4، 5، 13، 16، 17، 23، 25، 44، وسورة الشورى آية 8، 16، 20، 30، وسورة الزخرف آية 8، 25، 33، 34، 35، 36، 37، 40، 48، 54، 55، 56، 83، وسورة الدخان آية 24، 25، 26، 27، 28، 37، وسورة الجاثية آية 9، 23، 33، 35، وسورة الأحقاف آية 20، 24، 25، 26، 27، 35، وسورة محمد آية 1، 4، 8، 9، 10، 12، 13، 14، 16، 22، 23، 24، 25، 28، 29، 32، 38، وسورة الفتح آية 6، 12، 16، 23، وسورة ق آية 14، 27، 36، 37، 39، وسورة الذاريات آية 33، 34، 37، 40، 41، 42، 44، وسورة الطور آية 32، 42، 47، وسورة النجم آية 23، 29،

المبحث الثاني : الجانب المادي : يتكون من المطالب التالية :
المطلب الأول : أوجب الإسلام العمل المنتج على كل مسلم مستطيع له ذكرا أو أنثى حال الحاجة إليه، وهو مذهب الفقهاء :

مستدلين بقول الله عز وجل(4) : " وَإِلَىٰ نَمُودٍ أَخَاهُم صَالِحًا قَالَ يَا قَوْمِ أَعِدُّوا لَهُ مَا لَكُمْ مِنْ إِلَهِ غَيْرُهُ هُوَ أَنشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا فَاسْتَعْرِزُوهُ نَمْ تَوْبُوا إِلَيْهِ إِنَّ رَبِّي قَرِيبٌ مُّجِيبٌ " (61) .

وقيل في تفسير الآية : قال ابن عباس رضي الله عنهما : " أعاشكم فيها" ، وقال زيد بن أسلم : " أمركم بعمارة ما تحتاجون إليه فيها من بناء مساكن، وغرس أشجار" ، وقيل : " ألهمكم عمارتها من الحرث والغرس وحفر الأنهار وغيرها" ، وقال بعض علماء الشافعية : " الاستعمار طلب العمارة، والطلب المطلق من الله تعالى على الوجوب" (5) .

ويقول الشيباني في ذلك(6) : " الكسب نوعان كسب من المرء لنفسه وكسب منه على نفسه فالكاسب لنفسه هو الطالب لما لا بد له من المباح والكاسب على نفسه هو الباغي لما عليه فيه جناح نحو ما يكون من السارق والنوع الثاني حرام بالاتفاق قال الله تعالى { ومن يكسب إثما فإنما يكسبه على نفسه } وقال عز وجل { ومن يكسب خطيئة أو إثما { الآية والمذهب عند الفقهاء من السلف والخلف رحمهم الله أن النوع الأول من الكسب مباح على الإطلاق بل هو فرض عند الحاجة" .

ويقول ابن تيمية(7) : " فإذا كان الناس محتاجين إلى فلاحه قوم أو نساجتهم أو بنانهم صار هذا العمل واجبا يجبرهم ولي الأمر عليه إذا امتنعوا عنه بعوض المثل ، ولا يمكنهم من مطالبة الناس بزيادة عن عوض المثل ، ولا يمكن الناس من ظلمهم بأن يعطوهم دون حقهم ، كما إذا احتاج الجنود المرصدون للجهاد إلى فلاحه أرضهم ألزم من صناعته الفلاحه بأن يصنعها لهم ، فإن الجنود يلزمون بأن لا يظلموا الفلاح كما ألزم الفلاح أن يفلح للجنود" .

وفي هذا تشغيل لكامل الموارد الاقتصادية وعدم تعطيلها، وإطلاق الإنتاج وتوفيره ليكفي كامل طلب المجتمع الإسلامي، وقد يتحقق فائض يصدر للخارج يتوفر به احتياطي أجنبي من العملات الأجنبية .

والإسلام لم يوجب العمل على كل مسلم فقط، وإنما راعى الميول والرغبة والقدرات العقلية والجسدية في اختيار العمل المناسب لكل عامل، وهذا ما ظهر من خلال تكليف الرسول صلى الله عليه وسلم للصحابة رضي الله عنهم حسب قدراتهم العقلية والجسدية والخبرة العملية .

وفي هذا تقسيم للعمل بين أفراد المجتمع ليشمل كل القطاعات الاقتصادية المطلوبة، مما يجعل العامل ينتج أكبر كمية ممكنة من الإنتاج، وكذلك تنمية القدرة الإبداعية لديه لتحسين نوعية الإنتاج، وإيجاد منتجات جديدة أفضل من المنتجات السابقة، ويتم ذلك بإيجاد طرق جديدة للإنتاج أكثر تقدما علميا وفنيا، مما يدخل صناعات جديدة للسوق باستخدام كفاء لرأس المال والموارد الاقتصادية الأخرى، ومحققا للمصلحة العامة أكثر، أي الانتقال من الضروريات للحاجيات للكماليات أو التحسينات من الطيبات، ورفع المهارة الإنتاجية لزيادة كمية الإنتاج .

وفي هذا استخدام أمثل للموارد الاقتصادية، فيجعلها أكثر استغلالا واستخداما، وبعدا عن الهدر والإسراف وسوء الاستخدام .

50، 51، 52، 53، 54، وسورة القمر آية 11، 12، 15، 19، 20، 27، 31، 34، 37، 38، 39، 42، 45، 51، وسورة الحديد آية 16، وسورة المجادلة آية 5، 14، 16، 19، وسورة الحشر آية 2، 3، 4، 5، 12، 13، 14، 15، وسورة الصف آية 5، وسورة الجمعة آية 5، وسورة المنافقون آية 3، 4، 6، وسورة الطلاق آية 8، 9، وسورة الملك آية 18، وسورة القلم آية 17، 19، 20، وسورة الحاقة آية 5، 6، 7، 8، 10، 12، وسورة نوح آية 25، وسورة الجن آية 4، 6، وسورة المزمل آية 16، وسورة القيامة آية 20، وسورة الإنسان آية 27، وسورة المرسلات آية 16، 17، 18، وسورة النازعات آية 25، 26، 38، وسورة المطففين آية 14، وسورة الطارق آية 16، وسورة الأعلى آية 16، وسورة الفجر آية 13، وسورة الشمس آية 14، وسورة الفيل آية 3، 4، 5، وسورة المسد آية 1 .

4 . سورة هود .

5 . القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، 9/ 46 المكتبة التوفيقية - القاهرة .

6 . محمد بن الحسن، الكسب - الاكتساب في الرزق المستطاب، ط 1 1980م، تحقيق وتقديم سهيل ركاز، نشر

وتوزيع عبد الهادي حرسوني ص 37 .

7 . تقي الدين أحمد، الحسبة في الإسلام، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة، ط1 نشر وتوزيع مكتبة دار الأرقم -

الكويت 1403هـ 1983م ص 24 وما بعدها .

وهذا يتحقق أيضا من خلال : تحريم الربا الذي فيه متاجرة المال بالمال أو متاجرة المال بالزمن، وفي كلا الحالين ينعدم الإنتاج، ويسبب التضخم الاقتصادي لانخفاض العرض عن الطلب أو رفع تكاليف الإنتاج بسبب التمويل بالاقتراض الربوي المرفع لتكاليف الإنتاج، وتحريم الإكتنار الذي فيه إخراج للمال من دائرة الإنتاج مما يعطل المال فيتعطل العمل البشري وتتعطل الموارد الاقتصادية الأخرى، ويتسبب ذلك بالركود والكساد الاقتصادي .

المطلب الثاني : المنتج الإسلامي :

أوجب الإسلام العمل على كل قادر عليه، والإنتاج المطلوب هو المحقق لمقاصد الشريعة الإسلامية من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال⁽⁸⁾، ويشمل :
الطبيات من الطعام والشراب واللباس، والمسكن، والأجهزة المنزلية والترفيهية، وأجهزة المواصلات والاتصالات العامة والخاصة، والعلاجات بكافة أنواعها ومستلزماتها، وأدوات التعليم والقراءة والكتابة والحرف، ومراكز البحوث والدراسات والتدريب، ومستلزمات الزواج والإنجاب، والأجهزة الأمنية والدفاعية والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر ونشر الدعوة الإسلامية، وإقامة البنى التحتية، وغيرها من حوائج الحياة الأساسية .

وبذلك فالمنتج الإسلامي يشمل إنتاج كافة القطاعات الإنتاجية من : زراعية مصنعة وغير مصنعة، وصناعية استخرافية وتحويلية، وخدمية، مما يتحرر من التبعية السياسية والثقافية والاجتماعية والاقتصادية، فيسعى للتقدم والتطور في الإنتاج وأساليبه ووسائله وطرقه وآلياته، والسعي للمشاريع ذات الإنتاجية كبيرة الحجم .

المطلب الثالث : الوظيفة الاقتصادية للدولة الإسلامية :

أوجب الإسلام على الدولة الإسلامية وظيفة اقتصادية، وألزمها القيام بها، وتتكون من البنود التالية :

1. وضع الخطط الاقتصادية اللازمة : والتخطيط يشمل على :
أ. تشغيل الموارد الاقتصادية المتاحة، لضمان سير التنمية الاقتصادية، ودليل ذلك : أَخْبَرَنَا أَبُو أُوَيْسٍ حَدَّثَنَا كَثِيرٌ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو بْنِ عَوْفِ الْمُزَنِيِّ عَنْ أَبِيهِ عَنْ جَدِّهِ أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَقْطَعَ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ مَعَادِينَ الْقَلْبِيَّةِ جَلْسِيَّتَهَا وَغُورِيَّتَهَا وَقَالَ غَيْرُهُ جَلْسِيَّتَهَا وَغُورَهَا وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ فَدْسٍ وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ وَكَتَبَ لَهُ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ هَذَا مَا أُعْطِيَ مُحَمَّدُ رَسُولُ اللَّهِ بِلَالُ بْنُ الْحَارِثِ الْمُزَنِيَّ أُعْطَاهُ مَعَادِينَ الْقَلْبِيَّةِ جَلْسِيَّتَهَا وَغُورِيَّتَهَا وَقَالَ غَيْرُهُ جَلْسِيَّتَهَا وَغُورَهَا وَحَيْثُ يَصْلُحُ الزَّرْعُ مِنْ فَدْسٍ وَلَمْ يُعْطِهِ حَقَّ مُسْلِمٍ قَالَ أَبُو أُوَيْسٍ وَحَدَّثَنِي ثَوْرُ بْنُ زَيْدٍ مَوْلَى بَنِي الدَّيْلِ بْنِ بَكْرٍ بْنِ كِنَانَةَ عَنْ عِكْرَمَةَ عَنْ ابْنِ عَبَّاسٍ مِثْلَهُمَا⁽⁹⁾ ، فلما كان زمان عمر قال لبلال : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يقطعك لتحجزه عن الناس . إنما أقطعك لتعمل، فخذ منها ما قدرت على عمارته ورد الباقي"⁽¹⁰⁾ .

ب. توجيه الموارد الاقتصادية نحو مجالات رأس المال الاجتماعي بالشكل الذي يوفر الأساس الكافي من مرتكزات البناء التحتي اللازم لعملية التنمية الاقتصادية، واستغلال الموارد بشكل كفؤ .
ت. سد نواقص السوق من المنتجات الأساسية .

2. إقامة المشروعات العامة والبنى التحتية : ودليل ذلك : عَنْ رَجُلٍ مِنَ الْمُهَاجِرِينَ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ عَزَّوْتُ مَعَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا أَسْمَعُهُ يَقُولُ الْمُسْلِمُونَ شُرَكَاءُ فِي الثَّلَاثِ فِي الْكَلِّ وَالْمَاءِ وَالنَّارِ⁽¹¹⁾، والمشروعات الإنتاجية المحققة للتنمية الاقتصادية ذات ربحية قليلة، وفترة استرداد طويلة، ودرجة مخاطرة عالية، ومحققة وفورات خارجية .

3. المراقبة والإشراف للنشاط الاقتصادي : وفي صحيح مسلم عن أبي هريرة رضي الله عنه : أن رسول الله صلى الله عليه وسلم مر على صبرة طعام فأدخل يده فيها ، فنالت أصابعه بللاً، فقال: ((ما هذا يا صاحب الطعام ؟ فقال: أصابته السماء يا رسول الله ! قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس ! من غشنا فليس منا)) . وفي رواية : ((من غشني فليس مني)) .

4. توجيه النشاط الاقتصادي والتدخل فيه :
البدء بإنتاج الطبيات من الضروريات ثم الحاجيات ثم التحسينيات ومنع الخبائث من السوق الإسلامي .

⁸ . الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، حقق وعلق عليه : خالد عبد الفتاح شبل، مؤسسة الرسالة - بيروت 1420 هـ / 1999م، 7/2 .

⁹ . أبو داود، كتاب الخراج والإمارات والفيء، حديث رقم 2661 .

¹⁰ . أبو عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية - بيروت، ط1 1406 هـ / 1986م ص 302 .

¹¹ . سنن أبي داود، كتاب البيوع، حديث رقم 3016 .

5. المحاسبة : وكان النبي صلى الله عليه وسلم يستوفي الحساب على العمال، يحاسبهم على المستخرج والمصروف ، كما في الصحيحين عن أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم استعمل رجلاً من الأزد يقال له : ابن اللثبية على الصدقات ، فلما رجع حسابه قال: هذا لكم وهذا أهدي إلي ! فقال النبي صلى الله عليه وسلم : ((ما بال الرجل نستعمله على العمل مما ولانا الله فيقول : هذا لكم وهذا أهدي إلي ؟ أفلا تعد في بيت أبيه وأمه فينظر أبيه إلى أم لا ؟ والذي نفسي بيده لا نستعمل رجلاً على العمل مما ولانا الله فيعمل منه شيئاً إلا جاء يوم القيامة يحمل على رقبته: إن كان بغيراً له رغاء، وإن كانت بقرة لها خوار ، وإن كانت شاة تيعر ، ثم رفع يديه إلى السماء وقال : اللهم هل بلغت ؟ اللهم هل بلغت)) قالها مرتين أو ثلاثاً .

5. إدارة الملكية العامة : من تخطيط وتنفيذ وإشراف ومراقبة وسيطرة وتملك وعناية وغير ذلك .

6. تحقيق العدالة الاجتماعية والاقتصادية وتوزيع الدخل والثروة .

7. رسم السياسات الاقتصادية المتضمنة :

أ. السياسة المالية : تهدف تحقيق الكفاءة بإنفاق الموارد المالية في مجالات التنمية الاقتصادية، وتحقيق التوازن بين التدفقات النقدية والعينية بالائرادات المالية، مما يحقق الاستقرار الاقتصادي بعيداً عن التضخم والكساد والركود الاقتصادي .

ب. السياسة النقدية : تهدف لتوجيه المدخرات لاستثمارات منتجة، ولإيجاد التوازن بين الطلب والعرض النقدي للمحافظة على ثبات القيمة الحقيقية لصرف النقد .

ت. سياسة الأجور والأسعار : تستخدم أداة للمحاسبة والرقابة والتحفيز، وتستخدم لمنع الاحتكار والاستغلال والتواطؤ وضمان سلامة سير آلية السوق الإسلامية .

ث. سياسة الاستثمار : بتوجيهها حسب المصلحة العامة والسياسة الشرعية وقاعدة المفاضلة والاختيار المحققة للتنمية الاقتصادية، فقد توجه لاستثمارات ذات كثافة عمالية للقضاء على البطالة، أو لزيادة إنتاج سلعة إستراتيجية، أو لزيادة سلعة أكثر تصديراً لزيادة العملة الأجنبية، أو لزيادة الناتج القومي، أو لتحقيق النمو المتوازن أو النمو غير المتوازن .

ج. سياسة الادخار لتشجيع الادخار العام والخاص .

ح. السياسة التجارية : تهدف لحماية المنتجات المحلية لضمان المنافسة الإسلامية، وجعل الدعاية والإعلان شرعية مبنية لحقيقة السلعة غير مشجعه على استهلاكها أو مؤثرة في سعرها، وضمان زيادة الصادرات الموفرة للاحتياطي الأجنبي، ومنع دخول السلع المحرمة أو الضارة بالمنتجين أو المستهلكين .

8. القيام بالحمى العام : المتضمن القيام بالصناعات العسكرية والحربية، والنفقة على منتسبي الجند والأمن والدفاع المدني والخدمات الطبية والمخبرات والاستخبارات، وإقامة البنى التحتية اللازمة لذلك من : مطارات عسكرية ومدنية، وقواعد حربية، وتحصينات عسكرية وقاتلية برية وجوية وبحرية، وأسطوليات حربية وغير ذلك .

المطلب الرابع : الاستقرار الاقتصادي :

ويتحقق من خلال : ربط العرض النقدي بالعرض السلعي مما يمنع التضخم والركود والكساد الاقتصادي، وصرف الزكاة لنوي الحاجات من : الفقراء والمساكين والغارمين وبناء السبيل والرفيق، فهؤلاء يقومون بإنفاقها حالاً لإشباع حاجاتهم، مما يزيد من سرعة دوران النقود لتلاام حركة الإنتاج، فيزيد الطلب الفعال ويتسع مدى السوق .

المطلب الخامس : تحقيق التراكم الرأسمالي :

ويتحقق من خلال :حولية الزكاة، وتحقيق العدالة التوزيعية الاقتصادية والاجتماعية في المجتمع الإسلامي، فهذان يذهبان للفقراء وهم غالبية أفراد المجتمع، وينفقانها على الاستهلاك مباشرة لإشباع حاجاتهم المحرومة، فيزيد الطلب على المنتجات، فيزداد ربح المنتجين، وبسبب حسن التنظيم والإدارة الفنية التي أوجبها الإسلام يعمل على الاستثمار المحفز، باستثمار أكبر جزء من الأرباح، للبقاء على سيطرة وتمسك بحصته السوقية وتفوق الإنتاج، ويشجعهم هيكل سوق المنافسة المنضبطة بالخلق والإبداع الإسلامي، فتحفزهم لزيادة استثماراتهم، وتطوير إنتاجهم وإيجاد صناعات جديدة، ودخول مستثمرين جدد للسوق، مما يجعل العرض أكثر مرونة للاستجابة لكل طلب عليه، وإيجاد صناعات بديلة تعويضية للمنتجات المقفدة بالسوق، وللمسارع أو المعجل عمل إيجابي على زيادة الاستثمار فيتحقق التراكم الرأسمالي من عدة طرق .

المطلب السادس : توفير التمويل :

ويتحقق من خلال المدخرات العامة والخاصة وفق العقود التالية : المشاركة، والمضاربة، والإجارة، بالإضافة إلى : المصارف الإسلامية، والسوق المالي الإسلامي .

المطلب السابع : الحوافز :

تنقسم الحوافز في الاقتصاد الإسلامي إلى : حوافز مادية، وحوافز دينية .
الحوافز الدينية تكون بالأجر والجزاء الأخروي، وهذا يتحقق بعبودية العمل .

الحوافز المادية تكون بالملكية الخاصة، وتشجيع الابتكارات والاختراعات، والتنظيم والإدارة الفنية المسببة لإدخال واستنباط سلع وخدمات جديدة للسوق، وإيجاد وسائل وطرق جديدة ومتطورة للإنتاج، فتستخدم الموارد الاقتصادية بشكل كفو بعيدا عن إسرافها وهدرها، وتوسعة السوق أو إيجاد سوق جديدة لتسويق المنتج، وابتكار مصادر للمواد الخام أو بديلا عنها، وهيكلية وإعادة تنظيم بعض الصناعات لزيادة وتحسين نوعية إنتاجها .

المطلب الثامن : النمو السكاني :

النمو السكاني الذي أوجبه الإسلام من أهم حوافز الاستثمار، فالنمو السكاني نمو للطلب الاستهلاكي، وأوجب الإسلام ربط النمو السكاني بالنمو الثقافي والاجتماعي والتعليمي والتدريبي وكفاءة الإدارة الذي هو من مرتكزات التنمية الاقتصادية، وبذلك فالنمو السكاني يتساوى مع النمو الاقتصادي .

المطلب التاسع : الأمن والاستقرار :

إن الأمن الداخلي والخارجي والاستقرار السياسي الذي أوجبه الإسلام على الدولة الإسلامية من مرتكزات التنمية الاقتصادية، فالمستثمرون يكونون في حالة نفسية واستعداد تام للقيام باستثمار مشابه أو أكثر لما سبق على مر الزمن .

المطلب العاشر : السوق :

اتساع السوق نتيجة زيادة الطلب الاستهلاكي العام والخاص المتأتي من زيادة النمو السكاني وعدالة توزيع الدخل والثروة، وضوابط الاستهلاك والاستثمار، لها أثر إيجابي على التنمية الاقتصادية . وكذلك هيكل السوق الإسلامي القائم على قاعدة لا ضرر ولا ضرار، وبذلك فإن الضوابط الإسلامية تشمل :

حرية الدخول والخروج للسلع والخدمات من وإلى السوق الإسلامي، وذلك عن طريق : عدم بيع الرجل على بيع أخيه، وعدم تلقي الجلب، والحث على الجلب، وتحريم السمسة المضرة بالمنتج أو المستهلك . توفير المعلومات الكاملة وذلك عن طريق : عدم بيع مالا يملك، وتحديد كمية السلع وجودتها ووقت تسلمها وثمنها، وعدم بيع السلع ما لم تكن جاهزة للاستهلاك وغير معرضة للتلف . وتحديد ضوابط الصرف للعمليات وتبادل السلع والخدمات . وتحقيق الوزن في المبيعات . وتحريم البيوع القائمة على التخمين كالمحاولة والمزايبة والمعاومة والمخابرة، وتحريم بيع المسلم على بيع أخيه، وبيع مالا يملك، وبيع المجهول والمعدوم والمعجوز التسليم، وكل بيع يعين على معصية الله عز وجل كبيع العنب ليتخذ خمرا، وتحريم بيع الرجال وقت صلاة الجمعة، وتحريم الغرر المشتل على بيع المعدوم، والمجهول، والمكره، والغلط . وتحريم أكل أموال الناس بالباطل المشتل على : الرشوة، والغش، والتدليس، والمغامرة، والنجش، والغبن، والاحتكار، ومطل الموسرين، والخديعة، والاستغلال، وتزييف حقيقة الربح . وتطبيق الآداب الشرعية المشتل على : الرفق، والقناعة، والسماحة، والتيسير، والصدق، والأمانة، والوفاء بالوعد، وحسن القضاء، وأنظار المعسر، وإقالة العثرات، وتجنب المطل، وأداء الحقوق سواء كانت حق الله عز وجل من زكاة وصدقات وحيات وتبرعات وهدايا وكفارات، وحقوق العباد من أجر ودين وأهلية، وتطبيق حق الخيار من خيار المجلس، والشرط، والرؤية، والعيب، والتعيين .

المطلب الحادي عشر : المحافظة على الإنسان :

التنمية الاقتصادية الإسلامية تحافظ على الشخصية الحضارية والثقافية والمعايير الأخلاقية كالصدق والأمانة والصبر والإخلاص والإتقان، ومراعاة الجانب العاطفي والعون المتبادل والتكافل الاجتماعي على نطاق الأسرة والمجتمع .

فالتنمية الاقتصادية الإسلامية لخدمة وترقية الإنسان، وليس استعمال الإنسان للوصول للتنمية الاقتصادية، فالإنسان غاية التنمية الاقتصادية الإسلامية وليس وسيلة لها .

المطلب الثاني عشر : المحافظة على البيئة وحقوق العباد :

حافظ الإسلام على البيئة بعدم تلويثها، وعدم الإسراف، والتبذير، والترف، وهدر الموارد وتعطلها، والإفساد في الأرض، والتعدي على حقوق الآخرين، والإضرار بالآخرين، وعدم الاحتكار، وعدم تطفيف الموازين والمكاييل، وعدم الغصب والسرقه والتحايل، والدعاية المضللة، والغبن، والغش، والكذب، وغير ذلك .

الخاتمة

تتكون الخاتمة من النتائج والتوصيات .

النتائج :

1. نظرية التنمية الاقتصادية الإسلامية تتكون من جانبين : ديني ومادي .
2. الجانب الديني : يدعو إلى وجوب تطبيق شرع الله لتحقيق السعادة والرخاء والرفاهية الاقتصادية والاجتماعية، والحياة الطيبة، وتفتح أبواب الرزق من الخيرات والمطر والعلم، وتكشف عذاب الدنيا، وتطمئن القلوب والنفوس، وتتوسع البلاد الإسلامية ويدخل العباد في الإسلام، حيث بلغ نسبة الآيات القرآنية المبينة للسعادة حالة تطبيق شرع الله عز وجل إلى (4%)، ومع كل ذلك يحصل البلاء كالجوع والقحط ونقص الأموال والأنفس والثمرات، والغنى والفقر، وبلغ نسبة الآيات القرآنية الدالة على حصول الابتلاءات (0.006%) من عدد آيات القرآن الكريم .

وعدم تطبيق شرع الله يؤدي أحيانا للتقدم المادي مع عقوبات إلهية مادية دنوية : كالغرق، والمطر، وسفه التفكير، والخزي، والذل، والهوان، والفضيحة، ومحق المال، وقلة البركة، والصواعق، والشهب، والعواصف، والتسونامي، والزلازل، والبراكين، والهلاك، والتدمير، وبعث الجراد عليهم، وتدمير تقدمهم وثمارهم، وضنك العيش، والانتحار، وإشعال الحروب بينهم، ونشر الأمراض فيهم التي لم تكن في سابقهم وغير ذلك، وقد بلغ نسبة الآيات القرآنية المبينة للعقوبة الدنوية المادية حالة عدم تطبيق شرع الله عز وجل (10%) من عدد آيات القرآن الكريم .

3. الجانب المادي وفيه : وجوب العمل على كل قادر عليه وفيه تشغيل للموارد البشرية والطبيعية والمادية، وأوجب إنتاج الطبيبات التي تنفع العباد وتحقق الحياة الطيبة . وأوجب الوظيفة الاقتصادية على الدولة الإسلامية تمثلت بوضع الخطط الاقتصادية لتشغيل الموارد الاقتصادية، وإقامة المشروعات العامة، والبنى التحتية، والقيام بالحمى العام والصناعات العسكرية والحربية والنفقات على الجند والأمن الداخلي والخارجي والدفاع المدني والخدمات الطبية والاستخباراتية المحقق للاستقرار السياسي والأمن الداخلي الخارجي وهم من مقومات التنمية الاقتصادية، وتحقيق عدالة توزيع الدخل والثروة، ورسم السياسات الاقتصادية . وأوجب الإسلام تحقيق الاستقرار الاقتصادي بربط العرض النقدي بالعرض السلعي، وضمان سرعة دوران النقود وفق حاجة الاقتصاد، وحقق التراكم الرأسمالي بطريق الأرباح المتحققة من زيادة الطلب الكلي المتأتي من حولية الزكاة، وعدالة توزيع الدخل والثروة، ووجوب النمو السكاني . ووفر الإسلام التمويل بالمدخرات التي تساهم بالاستثمارات بطريق المشاركة، والمضاربة، والمصارف الإسلامية، والسوق المالي الإسلامي . وأوجب الإسلام الحوافز الدينية بالأجر الأخرى، والمادية بالملكية الخاصة، وتشجيع الابتكارات والاختراعات، وتشجيع التنظيم والإدارة الفنية المحسنة للإنتاج نوعا وكما . وحافظ الإسلام على الشخصية الحضارية والثقافية والمعايير والأخلاق والقيم الإسلامية واللامتادية التي لا تتعارض مع النصوص الشرعية، والتكافل الاجتماعي على مستوى الأسرة والمجتمع . وأوجد الإسلام السوق الإسلامية المتخذة هيكل سوق المنافسة الكاملة المنضبطة بالضوابط الشرعية المبقية على الأرباح الاقتصادية في الأجلين القصير والطويل ليكون رعدا للتنمية الاقتصادية .

التوصيات

يوصي الباحث تطبيق شرع الله عز وجل لما فيه من تحقيق للسعادة التي تنعم بها كافة المخلوقات الموجودة على الكرة الأرضية، فالبشرية تنعم بالحياة الطيبة والكرامة، ويحفظ لها النفس والعقل والمال والدين والنسل، وتتوسع عليها الأرزاق بالبركة والنعم المباشرة من بركات السماء وخيرات الأرض، بالإضافة للطمانينة والسكينة وأعلى درجات الأمن والهدوء النفسي، ومرضاة الله عز وجل، كل هذا في الحياة الدنيا، والفوز بنعيم لا يوصف في الآخرة .

المراجع

1. إبراهيم، إبراهيم نورين، النظام المالي والاقتصادي في الإسلام، ط1 2005م 1426هـ، مكتبة الرشد - الرياض .
2. أبو عبيد، القاسم بن سلام، كتاب الأموال، تحقيق وتعليق محمد خليل هراس، دار الكتب العلمية - بيروت،
3. أبو داود، سنن أبي داود .
4. السبهاني، عبد الجبار حمد، الاستخلاف والتركييب الاجتماعي في الإسلام، ط1 2003م 1424هـ دار وائل - عمان .
5. الشبول، محمد فاروق، العمل وأثر الأجر على عرض العمل والنمو في الاقتصاد الإسلامي، ط1 2010م، عماد الدين للنشر والتوزيع - عمان .
6. الشيباني، محمد بن الحسن، الكسب - الاكتساب في الرزق المستطاب، ط1 1980م، تحقيق وتقديم سهيل ركاز، نشر وتوزيع عبد الهادي حرسوني .
7. الشاطبي، أبو إسحق إبراهيم بن موسى، الموافقات في أصول الشريعة، حقق وعلق عليه : خالد عبد الفتاح شبل، مؤسسة الرسالة - بيروت 1420هـ 1999م .
8. القرطبي، أبو عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري، الجامع لأحكام القرآن، المكتبة التوفيقية - القاهرة .
9. ابن تيمية، تقي الدين أحمد، الحسبة في الإسلام، تحقيق سيد بن محمد بن أبي سعدة، ط1 نشر وتوزيع مكتبة دار الأرقم - الكويت 1403هـ 1983م .
10. خلف، فليح حسن، التنمية والتخطيط الاقتصادي، عالم الكتب الحديث - إربد 2006م .
11. دنيا، شوقي أحمد، النظرية الاقتصادية من منظور إسلامي، ط1 1984م 1404هـ، مطابع الفرزدق - الرياض .
12. العلي، صالح حميد، توزيع الدخل في الاقتصاد الإسلامي والنظم الاقتصادية المعاصرة، ط1 2001م 1422هـ ، اليمامة للطباعة والنشر - دمشق .
13. عفر، محمد عبد المنعم، الاقتصاد الإسلامي الاقتصادي الكلي، ج 4 دار البيان العربي - جدة 1406هـ 1989م .
14. الوادي، حازم محمود، النظام الاقتصادي في الإسلام، دار الكتاب الثقافي - إربد 2009م .
15. الوادي، حازم محمود، مبادئ الأعمال المصرفية، دار الكتاب الثقافي - إربد 2013م 1434هـ .

The theory of development in Islamic Economy

References

- Ibrahim Noreen, The System of monetary and economic in Islamic, 1ed. 1424 – Alriad .
Abu OpaïdALqasim, Money Book, Berute .
Abu Daawood, Sunan Abu Daawood .
Affer Mohammad, Islamic Economy Macro economic, Jeddah 1989
Al-Ali Saleh, Allocation Income in Islamic and other economic system, 1ed. 2001, sera .
Al-Kurtobi Mohammed, Aljameh for science Holly Quran, Egypt .
ALshatiby, Ibrahim, Al-muafaqat . Al-shebool Mohammed, Labor and effect wages on supply labor and economic growth on Islamic economy, 1ed. 2010 Amman .
Alshibanee Mohammed, Alkaseb, 1ed. 1980 Egypt .
Alwadihazem, The system of economy in Islamic, Jordan 2009 .
Alwadihazem, Principle of Banking Operations, Jordan 2013 .
Chaleffaleh, Development and planning economy, Jordan 2001 .
Doniashuqi, The Theory Economic in Islam, Al-raïd 1984 .
IbenTaimiah, Alhessba In Islam, Alkuate 1983 .